/ صفحه 144/

4 ـ الوعد والوعيد: اختلفت الأمة في مسألة الوعد بالثواب، والوعيد بالعقاب: هل يجب على ا الوفاء بهما أولاً؟ قال الأشاعرة: لا يجب على ا شيء، وله أن يعاقب المطيع. ويثيب العاصي. هذا ما قاله الامام العزالي بالحرف: ((إن ا لا يبالي لو غفر لجميع الكافرين، وعاقب جميع المؤمنين، واستدلوا على ذلك بأن ا مالك كل شيء وللمالك أن يتصرف في ملكه كيف شاء، تماماً كما نتصرف نحن بالحمل. وقال المعتزلة: إن ثواب المطيع، وعقاب العاصي إن مات بلا توبة واجبان على ا، وإلا كان ما أخبر به كذبا، والكذب محال عليه سبحانه. واستدلوا بقوله تعالى: وما أنا بظلام للعبيد)).

وقال الإمامية: يجب على ا الوفاء بالوعد، وهو ثواب المطيع، لإنه مقتضى العدل والإنصاف، ولا يجب عليه الوفاء بالوعيد، أي عقاب العاصي، لأن العقاب حق ، فيجوز له إسقاطه تماماً كما لو كان لإنسان دين في ذمتك فيجب عليك أن تؤديه غير منقوص، أما لو كان الذين لك فأنت بالخيار، إن شئت أن تسمح، وإن شئت استوفيته كاملا. وبهذا وقف الإمامية موقفاً وسطاً، حيث وافقوا المعتزلة في الوعد، وخالفوهم في الوعيد، ووافقوا الأشاعرة في الوعيد،وخالفوهم في الوعد، وبالتاي، فأين مايبرر القول بأن الإمامية هم أتباع المعتزلة؟! وكيف تنسب الإمامية إلى المعتزلة وقد رووا عن الإمام جعفر الصادق قوله: ((لعن ا المعتزلة أرادت أن توحد فألحدت، ورامت أن ترفع التشبيه فأثبتت))(1)هذا ما قالته الأشاعرة عن المعتزلة بالحرف الواحد.